|  |  |
| --- | --- |
| **ال‍مجلس 2020مشاورة عن طريق المراسلة (31 يوليو 2020)** |  |
|  |  |
|  |  |
|  | **الوثيقة C20/71-A** |
|  | **1 أغسطس 2020** |
|  | **الأصل: بالإنكليزية** |

المقـرر 620

(تم اعتماده عن طريق المراسلة)

مواعيد عقد دورات المجلس للأعوام 2021 و2022 و2023 و2024 و2025 و2026 ومدتها،
إلى جانب مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس للأعوام 2020 و2021 و2022

إن مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ يضع نصب عينيه

 *أ )* القرار 77 (المراجَع في دبي، 2018) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي *يكلف المجلس* بأن "يحدد في كل دورة عادية من دوراته الجدول الزمني لمواعيد دوراته العادية الثلاث التالية في يونيو-يوليو واستعراضه على أساس متجدد"؛

*ب)* القرار 111 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، الذي *ينص على* "أن يبذل الاتحاد والدول الأعضاء في المجلس كل جهد ممكن لكي لا تصادف الفترة المخطط لها لأي دورة للمجلس أي فترة تعتبرها أي دولة من الدول الأعضاء في المجلس فترة دينية هامة"،

*ج)* المقرر 619 بشأن مباني المقر، المعتمد في دورة المجلس الإضافية لعام 2019،

وإذ يذكر

بالمقرر 612 للمجلس الذي يؤكد فيه مواعيد دورتي المجلس لعامي 2021 و2022،

وإذ يضع في اعتباره

الحاجة إلى تحديد مواعيد الدورات العادية للمجلس بحيث تُعقد قدر الإمكان في نفس الفترة الزمنية تقريباً من كل سنة بغية تيسير ترتيب أحداث الاتحاد الأخرى،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

الحاجة إلى تنظيم الدورة العادية للمجلس خلال العام الذي يُعقد فيه مؤتمر المندوبين المفوضين، في وقت مبكر بما يكفي للسماح بأن تُنشر، ضمن إطار زمني معقول، تقارير المجلس التي سيُنظر فيها في مؤتمر المندوبين المفوضين،

وإذ يؤكد

أن تحديد مواعيد عقد مجموعات اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس، على مدى السنوات الثلاث المقبلة، لن يؤدي إلى تحسين التخطيط العام لأحداث الاتحاد فحسب، وإنما أيضاً إلى الحد من احتمال تداخلها،

وإذ يقر

بضرورة تلبية الاحتياجات من المرافق المؤقتة لعقد المؤتمرات والاجتماعات خلال فترة الهدم والمرحلة الأولى من البناء للمشروع، من خلال وضع قائمة بالاحتياجات تشمل مواعيد المؤتمرات والاجتماعات التي ستعقد في هذه الفترة،

يقرر

1 أن تُعقد المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس، في عام 2020، من يومالإثنين 14 سبتمبر إلى يوم الجمعة 25 سبتمبر 2020؛

2 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2021 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، وأن يُعقد ما يرتبط بها من مجموعات اجتماعات لأفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس كما يلي:

- المجموعة الأولى من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 25 يناير إلى يوم الجمعة 5 فبراير 2021،

- **دورة المجلس لعام 2021: من يوم الثلاثاء 8 يونيو إلى يوم الجمعة 18 يونيو 2021،**

- المجموعة الثانية من اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 20 سبتمبر إلى يوم الجمعة 1 أكتوبر 2021؛

3 أن تُفتتح دورة المجلس العادية لعام 2022 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، وأن يُعقد ما يرتبط بها من مجموعات اجتماعات لأفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس كما يلي:

- مجموعة اجتماعات أفرقة العمل وأفرقة الخبراء التابعة للمجلس: من يوم الإثنين 10 يناير إلى يوم الجمعة 21 يناير 2022

- **دورة المجلس لعام 2022**: **من يوم الثلاثاء 22 مارس إلى يوم الجمعة 1 أبريل 2022**، ويُعقد اجتماعها الأخير يوم السبت قبل بدء مؤتمر المندوبين المفوضين لعام 2022؛

4 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2023 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2023: من يوم الثلاثاء 11 يوليو إلى يوم الجمعة 21 يوليو 2023؛**

5 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2024 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2024: من يوم الثلاثاء 9 يوليو إلى يوم الجمعة 19 يوليو 2024؛**

6 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2025 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2025: من يوم الثلاثاء 1 يوليو إلى يوم الجمعة 11 يوليو 2025؛**

7 أن تُفتتح دورة المجلس لعام 2026 في جنيف وأن تُعقد لمدة 9 أيام عمل، كما يلي:

- **دورة المجلس لعام 2026: من يوم الإثنين 4 مايو إلى يوم الخميس 14 مايو 2026.**

ــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ